القاعدة السابعة و الأربعون شرح قواعد المنظومة السنية للشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

احسن الله اليكم قال حفظه الله والامر ان يخلو عن القرينة فاحمله للوجوب والفورية. نعم المتجرد عن القرينة يفيد الوجوب والفورية الامر المتجرد عن القرينة يفيد الوجوب والفورية والمقصود اذا امرك الله بشيء في القرآن او امرك نبيه صلى الله عليه وسلم بشيء في السنة فان الواجب عليك وجوب الامتثال مباشرة - 00:00:15

لان اوامر الشارع كتابا وسنة تفيد الوجوب. فلا حق لاحد ان يتخلف عن شيء امره الشارع به بصيغة من صيغ الامر المعروف التي هي فعل الامر وما تصرف منه افعل افعلا افعلوا افعلن افعلي - 00:00:46

فصيغة الامر وما وما تصرف منها هذه صيغة من صيغ الامر وكالمصدر النائب عن فعله كقولهم حي على الصلاة صه مه كل هذا مصدر ينوب عن فعله وكذلك ايضا فعل الفعل المضارع المقرون بلا م بلام الامر ثم ليقضوا ليقضوا - 00:01:08

لهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق هذه هي صيغ الامر هذه هي صيغ الامر. فمتى ما رأيت شيئا منها في الكتاب والسنة فاحمله مباشرة على امرين احمله على الوجوب وعلى فورية الامتثال - 00:01:37

الوجوب يجب عليك ان تمتثل لقول الله عز وجل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم خيرة. الخيرة يعني ليس لك حق ان تختار بل يجب عليك ان تمتثل - 00:01:55

ولذلك عاقب الله ابليس لما ابا امتثال الامر في قوله اسجدوا لادم فلما لم يسجد استحق العقوبة. فاستحقاقه للعقوبة دليل على ان الامر يفيد. الوجوب. دليل على ان ان الامر يفيد الوجوب - 00:02:11

ولما حصل من بريرة من بريرة وزوجها ما حصل جاء زوجها مغيث يستشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم عندها فقالت يا رسول الله اتأمرني ان اراجعه؟ اتأمرني؟ قال انما انا شافع. فهذا دليل على انه لو امر لوجب - 00:02:29

عليها الامتثال مما يدل على ان المتقرظ في قلوبهم ان الاوامر الشرعية في وجوب. الوجوب واعلم ان الامر يفيد الوجوب مطلقا سواء افي باب العبادات او في باب الاداب سواء اكان في باب الاداب او في باب العبادات - 00:02:49

فمتى ما رأيت صيغة من صيغ الامر في كتاب الله عز وجل او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فاحملها مباشرة على على الوجوب اذا رأيت صارفا يصرف الامر من الوجوب الى الندب - 00:03:08

كقول الله عز وجل واشهدوا اذا تبايعتم. امر الله بالاشهاد لكن ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه باع واشترى ارى بلال اشهاد. فدل ذلك على ان الامر في قوله اشهدوا ليس على بابه الذي هو الوجوب وانما هو من باب الاستحباب - 00:03:23

وكقول الله عز وجل فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا. وقد ثبت عن النبي سلم انه كان عنده اعبد وارقاء ولم يكاتبهم وكثير من الصحابة لم يكاتبوا ارقائهم مما يدل على ان الامر في وكاتبوهم يفيد الاستحباب. يفيد الاستحباب فقط والامثلة - 00:03:43

كبيرة جدا ولي رسالة في شرح هذه القاعدة. لي رسالة في شرح هذه القاعدة. رسالة في شرح قاعدة الامر المتجرد عن القريب ويفيد الفورية ايضا. يعني لا حق لك ان تقول سامتثل امرك يا الله بعد ساعة. لا - 00:04:03

كل امر فيجب عليك ان تمتثله فور صدوره الا اذا جاءت القرينة الدالة على جواز التراخي والتأخير لان هذا من باب تعظيم امر الله عز وجل. ولذلك لما ابى ابليس ان يسجد استحق العقوبة مباشرة. مما يدل على ان الامر يقتضي - 00:04:22

الفورية والا لقال ابليس انا ساسجد لادم غدا. فلما يعاقب الان؟ لكن لم يكن ذلك مقبولا منه لم يكن ذلك مقبولا منه ولانك لو اخرت فلربما يصرفك الصوارف وتشغلك الشواغل عن امتثال الامر. وتأتيك الاشياء التي تمنعك - 00:04:41

وتصرف قلبك عنه بل ولربما تفتر عن القيام به فبادر به الان. وكما قال احمد شوقي النفس الطفل ان عودتها شبت على حب الرضاع وان تفطمه ينفطمي. فالنفس على ما عودتها عليه فبادر بالامتثال - 00:05:03

من عود نفسه على المبادرة صارت سجيته واما من تقاعس وبتر وتكاسل وعود نفسه على ها؟ الكسل والفتور فتلك سجيته. ولانه ادخل في تعظيم امر الله. ما رأيك لو ان ابا قال لولده اسقني ماء - 00:05:23

الولد يلعب بالجوال ولم يبادر بامتثال امر ابيه. مع انه اضمر في نفسه انه متى ما انتهى من لعبته بادر وعاقبه الاب هل سيلام الاب على هذه العقوبة؟ الجواب لا. لانه يقول لم لم تمتثل امري مباشرة؟ فاذا كان من تعظيم امر الوالد - 00:05:42

فورية امتثاله فكيف بامر فكيف بامر الله عز وجل ولذلك الامر بالزكاة يقتضي فورية الاخراج. اذا وجدت الفقير والامر بالصلاة يقتضي فورية الذهاب للمسجد. لا حق لك ان تؤخر ولامر بالحج يقتضي ان تحج هذه السنة. اذا توفرت الشروط في حقك وانتفت الموانئ. والامر باخراج الكفارات - 00:06:02

ايا كان سببها ظهارا جماعا في نهار رمضان كفارة يمين قتلا اي كفارة فقد امرك الشارع بها وامره يقتضي الفورية فاذا كنت قادرا على اخراج الكفارة الان فلاحق لك ان تؤخر وهكذا - 00:06:34

نحن نستفيد اذا نحن نستفيد من صيغة الامر كم فائدة؟ فائدتين. فائدتين انه يجب امتثاله وفورا. الا اذا دلت قرينة عدم العجلة كقضاء رمضان فلك ان تؤخر القضاء. مع ان الله يقول فعدة من ايام اخر لكن وردت القرينة الدالة على جواز - 00:06:53

تأخيري القضاء لما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه الا في شعبان لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مني والله اعلم - 00:07:16